



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة العدل

كلمة وزير العدل، حافظ الأختام

السيد عبد الرشيد طبي

بمناسبة تنصيب السيد الطاهر ماموني

الرئيس الأول للمحكمة العليا

الاثنين 06 سبتمبر 2021

بسم الله الرحمن الرحيم
والصلاة والسلام على سيدنا محمد اشرف المرسلين

- السيد رئيس المجلس الدستوري،
- السيد رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان،
- السيد الرئيس الأول للمحكمة العليا بالنيابة،
- السيدة رئيسة مجلس الدولة،
- السيد النائب العام لدى المحكمة العليا،
- السيد محافظ الدولة لدى مجلس الدولة،
- السيدات والسادة، زملائي القضاة،
- السيدات والسادة الحضور الكرام،
- السيدات والسادة ممثلي أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته

يسعدني أن أتوجه إلى الحضور الكريم بكل الشكر والتقدير على قبول الدعوة لمشاركتنا مراسم تنصيب السيد الرئيس الأول للمحكمة العليا، بعد الثقة التي حظي بها من السيد رئيس الجمهورية في إطار مسعى طموح وشامل يرمي إلى جعل القضاء يتصدر المكانة الراقية التي كرسها الدستور.

وفي هذا الصدد، فقد عزز الدستور مكانة القضاء بموجب التعديل الأخير، وأكد على مهمته في ضمان الحقوق والحريات وحماية المجتمع.

وقصد تمكين القضاء من التوفيق بين صون الحريات وضمن الأمن العام دعمت الأحكام الدستورية الجديدة صلاحيات القضاء من خلال تدعيم دور المجلس الأعلى للقضاء وتعزيز موجبات استقلالية القاضي.

إن القضاء بذلك أصبح أمام مسؤولية تاريخية، فإليه تتجه أنظار المواطنين لتطبيق القانون بنصه وروحه، على الجميع، دون تمييز أو استثناء.

وإليه تتجه كذلك أنظار المجتمع لمحاربة الآفات الخطيرة التي تهدد السلم الاجتماعي ويتصدر ذلك الإجرام الخطير الذي أنتشر في السنوات الأخيرة وازدادت حدته. وينتظر منه العمل وفقا للقانون، على إشاعة الطمأنينة والاستقرار في المجتمع والمساهمة في تحقيق التنمية.

إن المساحة التي يتحرك فيها القضاء بحق وصدق هي المساحة التي تحددها قوانين الجمهورية، والتي يتولى تنفيذها قضاة مؤهلون مستقلون لا يركنون سوى لضميرهم المهني وقانونهم الأساسي وقواعد أخلاقياتهم المهنية. ومن الثابت أن التزامهم بضوابط هذه المهنة وبالتقاليد اللصيقة بهذه الوظيفة النبيلة سيجنهم الوقوع في أي صنف من أصناف التجاذبات التي كثيراً ما تكون مفصولة عن الواقع وبعيدة عن الرهانات الحقيقية المطروحة.

سيداتى، ساداتى

إن السعي نحو الأفضل هو سُنّة من سنن الحياة، وإعادة النظر في العمل القضائي قصد تحديثه وتكييفه مع متطلبات التطورات المتسارعة للمجتمع الجزائري هو أمر مطلوب ومرغوب، وقد يكون أكثر إلحاحاً في ظروف معينة كالتى نعيشها ويشهد فيها الوطن تحولات عميقة واعدة بمسار جديد، ومرحلة لها آثارها الأكيدة على البنية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وتضع على عاتق القضاء مسؤوليات هامة تتطلب المزيد من العمل والمثابرة ليكون في مستوى طموح الأمة وما تتوقُّ إليه من إرساءٍ لدولة الحق والقانون.

ولقد ظلّ هذا الصرح الذي نحتفي فيه بهذه المناسبة يمثل أعلى هيئة قضائية دستورية منذ إنشائه كجهة قضائية تقويمية تحت تسمية المجلس الأعلى عام 1963 يختص يومئذ بالنظر في الطعون بالنقض في الأحكام النهائية

وبالنظر في إبطال القرارات الصادرة عن السلطات الإدارية المركزية لتتحول سنة 1989 إلى محكمة عليا بصلاحيات واختصاصات مضافة، لتختص بالقضاء العادي بعد التحول إلى الازدواجية القضائية وإنشاء مجلس الدولة والمحاكم الإدارية.

إن التغييرات التي شهدتها هذا الصرح الدستوري من الناحيتين الهيكلية والأدائية كان مبعثه مواكبة ما يعرفه المجتمع من تطور وتجدد.

وإذا كانت المحكمة العليا قد استطاعت في كل المراحل التي مرت بها أن تستجيب لبنية الواقع الوطني في نطاق اختصاصها كمؤسسة دستورية ينحصر دورها في الإطار القضائي وبذلت جهود لا ينكر أحد نجاعتها، لاسيما ما تعلق بالاجتهاد القضائي الذي ما فتئ يغذي عمل الجهات القضائية من حيث السند ومن حيث المناهج والتقنيات، فإنها اليوم مطالبة بالمضي في طريق المزيد من التجديد والنجاعة اعتبارا لاتساع الخريطة القضائية وما يرافقها من زيادة مضطردة في حجم القضايا وظهور نوعيات معقدة منها.

وفي هذا الصدد لابد من التأكيد أن المحكمة العليا نجحت أيما نجاح في مواكبة مسار عصرنة مناهج العمل ولاسيما عن طريق تجسيدها الميداني للحق في المعلومة القضائية وبالتالي توحيد الإجهاد القضائي.

والأمر يتعلق هنا بقيام المحكمة العليا عن طريق موقعها الإلكتروني بنشر كامل اجتهادها القضائي على امتداد ثلاثين (30) سنة متاح للجميع مجانا. وقد بقي ذلك رَدْحًا من الزمن من المطالب المتكررة سواء من المختصين في شؤون القضاء من قضاة ومحامين أو من الأساتذة والباحثين الجامعيين.

وبفضل الإيرادات الجادة والعزائم الصلبة أصبح ذلك ممكنا وهو ما يعود بالفائدة لصالح الجميع، فضلا عن كون هذا النشر يشكل أفضل سفير

للتعريف بالقانون الجزائري والاجتهاد القضائي على المستوى الدولي لاسيما العربي.

سيداتي، سادتي

لقد أسند الدستور للمحكمة العليا مهمة ثقيلة متمثلة في تقويم أعمال المجالس القضائية والمحاكم.

فإذا كانت الآليات الواجب تفعيلها، في هذا المجال، واضحة من الناحية القانونية، إلا أنه يلاحظ وجود بعض الإشكالات تحول دون التحقيق الكامل لهذا الهدف، وعلى رأسها كثرة عدد الطعون بالنقض المرفوعة أمامها، وهو ما يحد من فعالية الجهود المبذولة.

لذلك وجب على كل واحد منا التفكير في إيجاد الطرق والسبل لمعالجتها بالإضافة إلى معالجة إشكالات أخرى مرتبطة بتحقيق مبدأ المحاكمة العادلة و تسهيل اللجوء إلى القضاء.

ومن الأهداف التي سنسعى معا لتحقيقها في هذا الصدد في إطار مخطط عمل الحكومة لتنفيذ برنامج السيد رئيس الجمهورية :

- تسهيل وتبسيط إجراءات الطعن بالنقض لكي لا تحوّل الإجراءات الشكلية دون ممارسة المتقاضى لحقوقه أمام المحكمة العليا،
- تمكين المحكمة العليا من مراجعة قراراتها في حال ثبوت الخطأ البين.
- تمكين القضاة من عرض الإشكالات القانونية المطروحة أمامهم وطلب تفسير النصوص القانونية ذات الصلة بها في حالي حقوق الأشخاص وحررياتهم.

إن مسعى المحكمة العليا في تقويم أعمال المجالس القضائية والمحاكم سيكتمل من خلال الوظيفة الأخرى التي أسندها الدستور لها وتتمثل في الإحالة بناء على الدفع بعدم الدستورية.

وفعلا، فإنها تقوم بجانب مجلس الدولة، بدور محوري في تكريس الفهم الصحيح للقانون، فضلا عن المساهمة في تنقيح منظومتنا القانونية من الأحكام التي لا تتوافق مع الدستور في مجال حقوق الأشخاص وحررياتهم، مما سيساهم بشكل أكيد في تدعيم دولة القانون التي ما فتئ ينادي بها السيد رئيس الجمهورية.

سيداتى، ساداتى

أعطى التعديل الدستوري الجديد للمحكمة العليا مكانة مرموقة من خلال الصلاحيات الجديدة التي حولها لرئيسها الأول.

إذ يعتبر الرئيس الأول نائبا لرئيس المجلس الأعلى للقضاء الذي هو رئيس الجمهورية. وبالتالي فإنه مدعوٌ بحكم هذه الوظيفة لترأس أعلى هيئة ضامنة لاستقلالية القضاء مثلما كرسه الدستور في مادته 180.

وبهذه المناسبة أكد لكم أن الأشغال جارية قصد استكمال العدة القانونية اللازمة لنجاح مسعى استقلالية القضاء تنفيذا لإرادة السيد رئيس الجمهورية ويتعلق الأمر بمراجعة القانونين العضويين المتعلقين على التوالي بالمجلس الأعلى للقضاء وبالقانون الأساسي للقضاء، وفقا للأحكام الدستورية الجديدة.

وسيعرض النصاب المذكوران على البرلمان بما يسمح بتنصيب المجلس الأعلى للقضاء وجوبا قبل نهاية هذه السنة.

سيداتى، ساداتى

إن تعيين الرئيس الأول للمحكمة العليا يندرج ضمن حركية جديدة التزم بها السيد رئيس الجمهورية تهدف إلى تدعيم المؤسسات الهامة بالكفاءات الوطنية قصد احداث القطيعة مع زمن الرداءة والممارسات البالية في التسيير.

وفي هذا السياق حظي السيد الطاهر ماموني الرئيس الأول الجديد بثقة السيد رئيس الجمهورية لما عُرف عنه من كفاءة وخصال حميدة وتجربة كبيرة في ممارسة العمل القضائي،

حيث انتسب لسلك القضاء سنة 1982 وتدرج خلال مساره المهني الطويل من قاضٍ بمحكمة تيميمون إلى رئيس ذات المحكمة، ثم مستشارا ونائب رئيس مجلس قضاء أدرار، ليرقى سنة 1996 إلى وظائف رئيس مجلس قضاء تلمسان ثم رئيس مجلس قضاء تيارت إلى أن عُين مستشارا بالمحكمة العليا سنة 2004 ورتقى إلى رئيس قسم بغرفة الجرح والمخالفات.

وقد عرف طوال مساره المهني بحبه للمهنة التي أخلص لها كل إخلاص مما جعله يتميز سواء في نوعية عمله أو في التزامه الصارم بمبادئ القضاء وبأخلاقيات المهنة، وبذلك يكون قد استحق هذا التتويج أَيْمًا استحقاق.

وفي الختام أقدم تهنئتي الخالصة للسيد الطاهر ماموني متمنيا له التوفيق والنجاح في مهامه الجديدة، كما أتوجه بخالص التقدير والعرفان للسيد الضاوي عبد القادر على كل ما بذله من جهد خلال فترة رئاسته للمحكمة العليا بالنيابة، متمنيا له كل التوفيق والنجاح ودوام الصحة والعافية بإذن الله ومشيتته.

شكرا على كرم المتابعة و الإصغاء
و السلام عليكم و رحمة الله تعالى و بركاته.

معالي السيد عبد الرشيد طبي
وزير العدل، حافظ الأختام